

الذِّكْرُ الْكَلِيمُ
وَالْفَيْضُ الْكَرِيمُ

obeikandi.com



الحياء

أحكامه وفضائله

لجنة الدراسات في
مؤسسة رسلان علاء الدين

❖ الصيام / أحكامه وفضائله

❖ لجنة الدراسات في مؤسسة رسلان علاء الدين

❖ الطبعة الأولى عام ٢٠٠٢ عدد النسخ ١٠٠٠ نسخة

❖ حقوق الطباعة محفوظة للناشر

❖ يطلب الكتاب على العنوان التالي:

مؤسسة رسلان علاء الدين

الدار السورية الجديدة

سورية دمشق ص . ب ٣٠٥٩٨

هاتف: ٥٦١٧٠٧١ فاكس: ٥٦١١٣٢٤١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن سهل بن سعد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«إن في الجنة باباً يُقال له الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل منه أحد غيرهم فإذا دخلوا أُغلق فلا يدخل منه أحد» .

رواه البخاري ومسلم

obeikandi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي جعل صيام شهر رمضان أحد أركان الإسلام،
ونشهد أن لا إله إلا الله ورد في محكم كتابه قوله تعالى:
«يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على
الذين من قبلكم لعلكم تتقون»^(١)

ونشهد أن سيدنا محمداً رسول الله القائل:

«ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة
المظلوم، يرفعها الله فوق الغمام، وتفتح لها أبواب السماء، ويقول الرب:
وعزتي وجلالي لأنصرك ولو بعد حين»^(٢).

وبعد: فقد رأينا أن نضع كتيباً خاصاً بالصوم وأحكامه، كي
يستعين به المسلمون في معرفة ما يتصل بهذا الركن الهام.

ونظراً لأهمية الصوم في الشريعة الإسلامية فقد أفردنا بحثاً
خاصاً عن بيان أثر الصوم في تربية المسلم.

(١) سورة البقرة.

(٢) رواه أحمد، والترمذي وحسنه، انظر: الترغيب والترهيب ٢ / ١٠٣.

وإنا نسأل الله تعالى أن يقبل منّي هذا العمل، وأن يجعله خالصاً
لوجهه الكريم، وأن ينفع به المسلمين، فإنه سميع مجيب.
وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا وإليه أنيب وصل اللهم على
نبينا «محمد» وعلى آله وصحبه أجمعين.

لجنة الدراسات
في مؤسسة رسلان علاء الدين

منهج الكتاب :

لقد ضمنت هذا الكتاب مبحثين :

المبحث الأول: عن الصوم.

المبحث الثاني: عن أثر الصوم في تربية المسلم.

أما المبحث الأول: وقد ضمنته الحديث عن المسائل الآتية:

١. تعريف الصيام.
٢. الأدلة على فرضية صيام شهر رمضان.
٣. بم يثبت شهر رمضان.
٤. شروط الصيام.
٥. أركان الصيام.
٦. مبطلات الصيام.
٧. المباحات أثناء الصيام.
٨. قضاء صوم رمضان.
٩. الكفارات التي تجب على من أفطر في رمضان.
١٠. حكم من مات وعليه صيام واجب.
١١. فضائل الصيام.

وأما المبحث الثاني: فقد ضمنته الحديث عن:

أثر الصوم في تربية المسلم:

وقد تحدثت فيه عن الأمور الآتية:

١. الصوم تربية وجهاد.

٢. مزايا الصوم وهي:
٣. تهيئة الصائم نفسياً لتقوى الله تعالى.
٤. تذكير الصائم بحال الفقراء.
٥. الصوم مظهر من مظاهر المساواة.
٦. الصوم وسيلة لتخفيف حدة النهم.
٧. فوائد الصوم الروحية.
٨. فوائد خلوّ المعدة من الطعام.

وبالله التوفيق

المبحث الأول

صيام شهر رمضان

وقد ضمنته الحديث عن المسائل الآتية:

- أ. تعريف الصيام.
 - ب. الأدلة على فرضية صيام شهر رمضان.
 - ج. بم يثبت شهر رمضان.
 - د. شروط الصيام.
 - هـ. أركان الصيام.
 - و. مبطلات الصيام.
 - ز. المباحات أثناء الصيام.
 - ح. قضاء صوم رمضان.
 - ط. الكفارات التي تجب على من أفطر في رمضان.
 - ي. حكم من مات وعليه صيام واجب.
 - ك. فضائل الصيام.
- وإليك تفصيل الحديث عن هذه المسائل حسب ترتيبها:

أ- تعريف الصيام:

الصيام لغة يطلق على الإمساك عن الشيء، فإذا أمسك شخص عن الكلام، أو الطعام، فلم يتكلم ولم يأكل، فإنه يقال له لغة: صائم.

ومن ذلك قول الله تعالى: «أنى نذرت للرحمن صوماً»^(١) أي صمتاً وإمساكاً عن الكلام، بدليل قوله تعالى:

«فلن أكلم اليوم إنسياً».

وأما معناه شرعاً:

فهو الإمساك عن الأكل، والشرب، والجماع، وسائر المفطرات يوماً كاملاً بنية الصيام من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، وفقاً لشروط معينة سيأتي بيانها.

ب- الدليل على فرضية صيام شهر رمضان:

لقد فرض الله تعالى صيام شهر رمضان في شهر شعبان من السنة الثانية من الهجرة وقد ثبتت فرضيته من الكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب:

فقول الله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون أياماً معدودات»^(٢)

(١) سورة مريم / ٢٦.

(٢) سورة البقرة / ١٨٣ - ١٨٤.

وقوله: «شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه»^(٣)

وأما السنة:

فقد ورد في ذلك العديد من الأحاديث الصحيحة منها:
قال النبي صلى الله عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان»^(٤).

٢- عن «أبي هريرة» رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

أتاكم رمضان شهر مبارك فرض الله عز وجل عليكم صيامه تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغلّ فيه مردة الشياطين، لله فيه ليلة خير من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم^(٥)

٣- «عن النضر بن شيبان» رضي الله عنه قال: قلت «لأبي سلمة بن عبد الرحمن»: حدثني بشيء سمعته من أبيك، سمعه أبوك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بين أبيك وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد، في شهر رمضان، قال نعم، حدثني أبي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله تبارك وتعالى فرض صيام رمضان

(٣) سورة البقرة / ١٨٥ .

(٤) رواه البخاري، ومسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما .

(٥) رواه النسائي والبيهقي، انظر التاج ٢ - ٤٥ .

عليكم وسننت لكم قيامه، فمن صامه إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»^(٦).

وأما الإجماع:

فقد اتفقت الأمة على وجوب صيام شهر رمضان، وأنه أحد أركان الإسلام التي علمت من الدين بالضرورة وأن منكراً كافر مرتد عن الإسلام والعياذ بالله تعالى.

والله أعلم.

ج- بم يثبت شهر رمضان:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غمّ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً»^(٧).

وعن «ابن عمر» رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غمّ عليكم فاقدروا له»^(٨).

أقول: يثبت شهر رمضان بأحد أمرين:

(٦) رواه النسائي، وأحمد، انظر التاج ٢ / ٤٥ / ٤٦.

(٧) رواه البخاري، ومسلم، انظر فقه السنة ١ / ٣٥.

(٨) رواه الخمسة، ولفظ الترمذي: لا تصوموا قبل رمضان، صوموا لرؤيته فإن حالت دونه غيابه فأكملوا ثلاثين يوماً. وللبخاري: فإن غمّ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين. وفي رواية: فإن غمّ عليكم فصوموا ثلاثين يوماً. انظر التاج ٢ / ٤٥.

الأول: رؤية هلاله إذا كانت السماء خالية مما يمنع الرؤية من غيم، أو دخان، أو غبار، أو نحو ذلك.

الثاني: إكمال شهر شعبان ثلاثين يوماً، إذا لم تكن السماء خالية مما ذكر، أو كانت السماء خالية ولم تثبت رؤية هلال شهر رمضان. وهذا ما يستفاد من الحديث المتقدم وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين».

ومعنى الحديث أن السماء إذا كانت صحواً كان أمر الصوم متعلقاً برؤية الهلال، فلا يجوز الصيام إلا إذا روى الهلال.

أما إذا كان في السماء غيم، فإن المرجح في ذلك يكون بإكمال شعبان ثلاثين يوماً.

وبهذا أخذ الأئمة الثلاثة، وخالف الحنابلة حال الغيم، فقالوا إذا كان بالسماء غيم أو نحوه فإنه يجب الصوم عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فاقدروا له»^٩، ومعنى «فاقدروا له» أي احتاطوا له بالصوم.

وثبت عن «ابن عمر» رضي الله عنهما، أنه كان إذا مضى من شعبان تسع وعشرون يبعث من ينظر، فإن رأى فذاك، وإن لم ير، ولم يحل دون منظره سحاب ولا قتر أصبح مفطراً، وإن حال أصبح صائماً.

٩) رواه ابن عمر، انظر الفقه على المذاهب الأربعة ١ / ٥٤٨.

فإن قيل: ما كيفية إثبات الهلال؟

أقول: في ذلك تفصيل في المذاهب:

١- فقد قال الشافعية:

يثبت هلال رمضان برؤية عدل، سواء كانت السماء صحواً أو بها ما يجعل الرؤية متعسرة ويشترط في الشاهد أن يكون مسلماً، عاقلاً، بالغاً، حرّاً، ذكراً، عدلاً، ولو بحسب ظاهره، وأن يأتي في شهادة بلفظ: «أشهد» كأن يقول أمام القاضي: «أشهد أنني رأيت الهلال».

٢- وقال الحنابلة:

لا بد في رؤية هلال رمضان من إخبار مكلف، عدل ظاهراً وباطناً.

فلا تثبت برؤية صبي مميز، ولا بمستور الحال، ولا فرق في العدل بين كونه ذكراً، أو أنثى، حرّاً أو عبداً. ولا يشترط أن يكون الإخبار بلفظ «أشهد».

٣- وقال الحنفية:

إذا كانت السماء خالية من موانع الرؤية فلا بدّ من رؤية جماعة كثيرين يقع بخبرهم العلم، وتقدير الكثرة منوط برأي الإمام، أو نائبه فلا يلزم فيها عدد معين على الراجح.

ويشترط في الشهود أن يذكروا في شهادتهم لفظ «أشهد».

وإن لم تكن السماء خالية من موانع الرؤية وأخبر واحد أنه رآه اكتفى بشهادته إن كان مسلماً ، عدلاً ، عاقلاً ، بالغاً ، ولا يشترط أن يقول: «أشهد» ولا فرق في هذا الشاهد بين أن يكون ذكراً ، أو أنثى ، حراً ، أو عبداً .

٤- وقال المالكية:

يثبت هلال رمضان بالرؤية وهي على ثلاثة أقسام:

الأول: أن يراه عدلان ، العدل هو الذكر الحر البالغ العاقل الخالي من ارتكاب كبيرة ، أو إصرار على صغيرة ، أو فعل ما يخل بالمروءة .

الثاني: أم يراه جماعة يفيد خبرهم العلم ويؤمن من تواطؤهم على الكذب ، ولا يجب أن يكونوا كلهم ذكوراً ، أحراراً ، عدولاً .

الثالث: أن يراه واحد ، ولكن لا تثبت الرؤية بالواحد إلا في حق نفسه ، أو في حق من أخبره إذا كان من أخبره لا يعتني بأمر الهلال ، أما من له اعتناء بأمره . فلا يثبت في حقه الشهود برؤية الواحد ولا يشترط في الواحد الذكورة ، ولا الحرية فمتى كان غير مشهور بالكذب وجب على من لا اعتناء لهم بأمر الهلال أن يصوموا بمجرد إخباره ، ولو كان حراً أو عبداً ، متى وثقت النفس بخبره واطمأنت له ، ولا يشترط في إخبار^(١٠) العدلين ، أو غيرهم أن يكون بلفظ (أشهد) .

(١٠) انظر: الفقه على المذاهب للأربعة بالهامش ١ / ٥٤٩ - ٥٥٠ .

فإن قيل: ما الحكم إذا ثبت الهلال بقطر من الأقطار؟

أقول: إذا ثبت رؤية الهلال بقطر من الأقطار وجب الصوم على سائر الأقطار لا فرق بين القريب من جهة الثبوت. والبعيد، إذا بلغهم من طريق موجب للصوم، ولا عبرة باختلاف مطلع الهلال فمتى رأى الهلال أهل بلد وجب الصوم على جميع البلاد، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته».

وهو خطاب عام لجميع الأمة، فمن رآه منهم في أي مكان كان رؤية لهم جميعاً وقد ذهب إلى هذا جمهور العلماء وذهب (عكرمة) والقاسم بن محمد) و(إسحاق) و(بعض الأحناف) و(المختار عند الشافعية) إلى أنه يعتبر لأهل كل بلد رؤيتهم، ولا يلزمهم رؤية غيره^(١١).

لما رآه (كريب) قال: قدمت الشام واستهل عليّ هلال رمضان وأنا بالشام، فرأينا الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني (ابن عباس) ثم ذكر الهلال - فقال: متى رأيتم الهلال قلت، رأيناه ليلة الجمعة فقال: أنت رأيته ليلة الجمعة؟ قلت: نعم ورآه الناس، وصاموا وصام معاوية، فقال: لكنا رأيناه ليلة السبت، فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين، أو نراه، فقلت: ألا تكتفي برؤية (معاوية) وصيامه؟ فقال: لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١٢).

(١١) انظر: المغنى ٣ / ٨٨ وفقه السنة ١ / ٤٣٦.

(١٢) رواه أحمد ومسلم، والترمذي، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب.

انظر المغنى ٣ / ٨٨ - وفقه السنة ١ / ٤٣٦ والتاج ٢ / ٥٧.

فإن قيل: بم يثبت شهر شوال؟
أقول: يثبت شهر شوال برؤية هلاله وفي كيفية ثبوته تفصيل
في المذاهب:

١- فقال الحنفية:

يثبت شوال بشهادة رجلين عدلين، أو رجل وامرأتين كذلك إذا
كانت السماء بها علة، كغيم ونحوه.
أما إذا كانت السماء صحواً، فلا بد من رؤية جماعة كثيرين،
ويلزم أن يقول «أشهد».

٢- وقال المالكية:

يثبت هلال شوال برؤية العدلين، أو الجماعة المستفيضة، التي
يؤمن بواطئهم على الكذب ولا يشترط فيها الحرية، ولا الذكورة،
كما تقدم في ثبوت هلال رمضان.

٣- وقال الشافعية:

تكفي شهادة العدل الواحد في ثبوت هلال شوال، فهو
كرمضان على الراجح، ويلزم قول «أشهد».

٤- وقال الحنابلة:

لا يقبل في ثبوت شوال إلا رجلان عدلان يشهدان بلفظ
الشهادة^(١٣).

عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اختلف الناس في آخر يوم من رمضان فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الهلال أمسى عشية^(١٤) فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وأن يفدوا إلى مصلاهم^(١٥).

د- شروط الصيام:

قال الشافعية: تنقسم شروط الصيام إلى قسمين:

أ- شروط وجوب.

ب- شروط صحة.

فإما شروط الوجوب فأربعة:

أحدها: البلوغ فلا يجب الصيام على صبي.

ثانيها: الإسلام، فلا يجب على الكافر وجوب مطالبة، وإن كان يعاقب عليه في الآخرة.

ثالثها: العقل، فلا يجب على المجنون، إلا إن كان زوال عقله بتعدّيه، فإنه يلزمه قضاؤه بعد الإفاقة، ومثله السكران إن كان متعدّياً بسكره، وإن كان غير متعدّي فإنه لا يطالب بالقضاء. أما المغمى عليه فإنه يجب عليه القضاء مطلقاً.

(١٤) أي أنهما شهدا بالله أنهما رأيا الهلال عشية أمس.

(١٥) رواه أبو داود وأحمد بسند صحيح، انظر التاج ٢ / ٥٦.

رابعها: الإطاقة حساً، وشرعاً، فلا يجب على من لم يطقه لكبر، أو مرض لا يرجى برؤه لعجزه حساً، قال تعالى: «فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر»^(١٦). ويجب على نحو حائض ونفساء لعجزها شرعاً.

وأما شروط صحته فأربعة أيضاً:

الأول: الإسلام حال الصيام فلا يصح من كافر ولا مرتدّ.

الثاني: التمييز، فلا يصح من غير مميز، ويكفي وجود التمييز ولو حكماً، كما لو نوى الصوم قبل الفجر ونام إلى الغروب صح صومه، لأنه مميز حكماً.

الثالث: خلو الصائمة من الحيض، والنفاس، والولادة وقت الصوم، وإن لم تر الوالدة دمًا.

الرابع: أن يكون الوقت قابلاً للصوم، فلا يصح صوم يومي العيد، وأيام التشريق الثلاثة فإنها أوقات غير قابلة للصوم، ويحرم صومها^(١٧).

أما النية عند الشافعية فهي (ركن) ولا بد من وقوعها ليلاً قبل الفجر، كما أنه يجب تجديدها لكل يوم يصومه.

وقال الحنفية:

شروط الصيام ثلاثة أنواع:

(١٦) سورة البقرة / ١٨٤.

(١٧) انظر الفقه على المذاهب الأربعة بالهامش ١ / ٥٤٣.

أ- شروط وجوب.

ب- شروط وجوب الأداء.

ج- شروط صحة الأداء.

فأما شروط الوجوب فتلاثة:

أحدها: الإسلام، فلا يجب على كافر، لأنه غير مخاطب بفروع الشريعة.

ثانيها: العقل، فلا يجب على المجنون حال جنونه ومثل المجنون المغمى عليه.

ثالثها: البلوغ فلا يجب الصيام على صبي ولو مميزاً.

وأما شروط وجوب الأداء فاثنتان:

أحدها: الصحة فلا يجب الأداء على المريض، وإن كان مخاطباً بالقضاء بعد شفائه من مرضه كما قال تعالى (فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر)^(١٨).

ثانيهما: الإقامة، فلا يجب الأداء على مسافر، وإن وجب عليه قضاؤه بالدليل المتقدم.

وأما شروط صحة الأداء فاثنتان أيضاً:

أحدهما: الطهارة من الحيض، والنفاس. فلا يصح للحائض والنفاس أداء الصيام، وإن كان يجب عليهما القضاء.

ثانيهما: (النية) فلا يصح أداء الصوم إلا بالنية، تمييزاً للعبادات عن العادات والقدر الكافي من النية أن يعلم بقلبه أنه يصوم كذا، ويسن له أن يتلفظ بها ووقتها كل يوم بعد غروب الشمس إلى ما قبل نصف النهار، بحيث يكون الباقي من النهار إلى غروب الشمس أكثر مما مضى، ولا بد من النية لكل يوم من رمضان^(١٩).

وقال المالكية:

للصوم شروط وجوب فقط، وشروط صحة فقط، وشروط الوجوب وجوب وصحة معاً: فإما شروط الوجوب فاثان. أحدهما: البلوغ، فلا يجب على من دون البلوغ. الثاني: القدرة على الصوم، فلا يجب على العاجز عنه وإن كان تجب عليه الكفارة.

وأما شروط صحته فتلاثة:

الأول: الإسلام، فلا يصح من الكافر وإن كان واجباً عليه، ويعاقب على تركه زيادة على عقاب الكفر.

الثاني: الزمان القابل للصوم، فلا يصح أن يصوم يومي العيد.

الثالث: (النية) لأنه لا عمل بدون نية.

(١٩) انظر الفقه على المذاهب الأربعة بالهامش ١ / ٥٤٥.

وأما شروط وجوبه، وصحته معاً، فتلاثة:

أحدهما: العقل، فلا يجب على المجنون، والمغمى عليه ولا يصح
منهما.

وأما وجوب القضاء ففيه تفصيل حاصله:

أنه إذا أغمي على شخص يوماً كاملاً من طلوع الفجر إلى غروب
الشمس أو أغمي عليه معظم اليوم، سواء كان مفيقاً وقت النية أو لا
في الصورتين أو أغمي عليه نصف اليوم، أو أقله، ولم يكن مفيقاً وقت
النية في الحالتين فعليه القضاء بعد الإفاقة في كل هذه الصور، أما إذا
أغمي عليه نصف اليوم، أو أقله، وكان مفيقاً وقت النية في الصورتين،
فلا يجب عليه القضاء متى نوى قبل حصول الإغماء.

والجنون كالإغماء في هذا التفصيل ويجب عليه القضاء على
التفصيل السابق إذا جن أو أغمي عليه، ولو استمر ذلك مدة طويلة.

والسكران كالمغمى عليه في تفصيل القضاء، سواء كان
السكر بحلال أو حرام.

وأما النائم فلا يجب عليه قضاء ما فاته وهو نائم متى بيت النية
في أول الشهر الشرط الثاني: النقاء من دم الحيض، والنفاس فلا يجب
الصوم على حائض، ولا نساء، ولا يصح منهما، ومتى طهرت إحداهما
قبل الفجر ولو بلحظة، وجب عليها تبييت النية. ويجب على الحائض،
والنساء قضاء ما فاتهما من صوم رمضان بعد زوال المانع.

الشرط الثالث: دخول شهر رمضان، فلا يجب صوم رمضان قبل ثبوت الشهر، ولا يصح أما النية فهي شرط لصحة الصوم، فلا يصح صوم فرض أو نفل، بدون النية.

ووقت النية من غروب الشمس إلى طلوع الفجر ولا تصح النية نهائياً في أي صوم، ولو كان تطوعاً وتكفي النية الواحدة في كل صوم يجب تتابعه، كصيام رمضان، وصيام كفارته، وكفارة القتل الخطأ أو الظهار ما دام لم ينقطع تتابعه. فإن انقطع التتابع بمرض، أو سفر، أو نحوهما فلا بدّ من تبييت النية كل ليلة، فإن انقطع السفر، أو المرض، كفت نية واحدة للباقي من الشهر.

وأما الصوم الذي لا يجب فيه التتابع، كقضاء رمضان وكفارة اليمين، فلا بد فيه من النية كل ليلة.

والنية الحكمية كافية فلو تسحر ولم يخطر بباله الصوم، وكان بحيث لو سُئل لماذا تتسحر أجاب بقوله، إنما أتسحر لأصوم كفاه ذلك^(٢٠).

وقال الحنابلة:

شروط الصوم ثلاثة أقسام:

أ- شروط وجوب فقط.

ب- وشروط صحة فقط.

ج- وشروط وجوب وصحة معاً.

(٢٠) انظر هامش الفقه على المذاهب الأربعة ١ / ٥٤٦.

فأما شروط الوجوب فقط فتلاثة:

الأول: الإسلام فلا يجب الصوم على كافر.

الثاني: البلوغ فلا يجب على صبي.

الثالث: القدرة على الصوم فلا يجب على العاجز عنه لكبير، أو مرض لا يرجى برؤه.

وأما المريض الذي يرجى برؤه فيجب عليه الصيام إذا برأ ويجب عليه قضاء ما فاتته من رمضان.

وأما شروط الصحة فقط فتلاثة:

أولها النية، ووقتها من غروب الشمس إلى طلوع الفجر إذا كان الصوم فرضاً، أما إذا كان الصوم نفلاً فتصح نيته نهاراً ولو بعد الزوال إذا لم يأت بمناف للصوم من أكل ونحوه من أول النهار ويجب تعيين المنوى من كونه رمضان أو غيره وتجب النية لكل يوم، سواء رمضان، أو غيره.

ثانيها: انقطاع دم الحيض.

ثالثها: انقطاع دم النفاس.

فلا يصح صوم الحائض، والنفساء، وإن وجب عليهما القضاء

وأما شروط الوجوب، والصحة معاً، فتلاثة:

الأول: الإسلام فلا يجب الصوم على كافر أو مرتد ولا يصح منهما.

الثاني: العقل، فلا يجب الصوم على مجنون، ولا يصح منه.

الثالث: التمييز: فلا يصح من غير مميز كصبي لم يبلغ سبع

سنين.

لكن لو جنّ في أثناء يوم من رمضان، أو كان مجنوناً وأفاق أثناء يوم من رمضان، وجب عليه قضاء ذلك اليوم وأما إذا جنّ يوماً كاملاً أو أكثر فلا يجب عليه قضاؤه، بخلاف المغمى عليه فيجب عليه القضاء ولو طال زمن الإغماء والسكران، والنائم، والمغمى عليه^(٢١).

(٢١) انظر هامش الفقه على المذاهب الأربعة ١ / ٥٤٧.

هـ- آداب الصيام:

يستحب للصائم أن يراعي أثناء صيامه الأمور الآتية:

أولاً السحور:

فعن «أنس» رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تسحروا فإن في السحور بركة»^(٢٢).

وعن «عمر بن العاص» رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر»^(٢٣).

وعن «المقدام» بن معدي كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: عليكم بغذاء السحور فإنه هو الغذاء المبارك^(٢٣).

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نعم سحور المؤمن التمر»^(٢٤).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «استعينوا بطعام السحر عن صيام النهار وبالقيلولة عن قيام الليل»^(٢٥).

(٢٢) رواه الخمسة إلا أبا داود، انظر التاج ج ٢ / ٥٨.

(٢٣) رواه الخمسة إلا البخاري، انظر التاج ج ٢ / ٥٨.

(٢٣) رواه النسائي وأبو داود، انظر التاج ج ٢ / ٥٨.

(٢٤) رواه أبو داود، انظر كل هذا في التاج ج ٢ / ٥٨ - ٥٩.

(٢٥) رواه ابن ماجة والحاكم والطبراني، انظر التاج ج ٢ / ٥٩.

ويتحقق السحور بكثير من الطعام وقليله ولو بجرعة ماء.

فعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «السحور بركة فلا تدعوه»، ولو أن يجرع أحدكم جرعة ماء فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين»^(٢٦).

ويبدأ وقت السحور من منتصف الليل إلى طلوع الفجر الصادق والمستحب تأخيرهم.

فعن «زيد بن ثابت» رضي الله عنه قال: «تسحرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة قلت كم كان بين الأذان والسحور؟ قال قدر خمسين آية»^(٢٧).

وعن «عدي بن حاتم» رضي الله عنه قال: لما نزلت.

«وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر» قلت: يا رسول الله إني أجعل تحت وسادتي عقالين - عقالاً أبيض وعقالاً أسود أعرف الليل والنهار.

وفي رواية: فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين.

وقال عليه الصلاة والسلام إن وسادك لعريض إنما هو سواد الليل وبياض النهار»^(٢٨).

(٢٦) رواه أحمد، انظر التاج ٢ / ٥٩.

(٢٧) رواه الشيخان والترمذي، انظر التاج ٢ / ٥٩.

(٢٨) انظر التاج ٢ / ٥٢ وقد رواه الخمسة.

وعن «ابن عمر» رضي الله عنهما قال: كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذنان «بلال» و«ابن أم مكتوم» الأعمى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن «ابن أم مكتوم» قال: ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا، ويرقى هذا»^(٢٩).

(٢٩) رواه الشيخان، انظر التاج ٢ / ٥٣.

ثانياً: تعجيل الفطر:

عن «سهل بن سعد» رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»^(٣٠).

وعن «عمر» رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم»^(٣١).

وفي الحديث القدسي: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال الله عز وجل أحب عبادي إلا أعجلهم فطراً»^(٣٢).

ثالثاً: أن يفطر الصائم على تمر.

فعن «سلمان بن عامر» رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه بركة، فمن لم يجد فليفطر على ماء فإنه طهور»^(٣٣).

وعن «أنس» رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل أن يصلي فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات، فإن لم تكن حساوحات من ماء»^(٣٤).

(٣٠) رواه الخمسة، انظر التاج ٢ / ٥٣.

(٣١) رواه الخمسة انظر التاج ٢ / ٥٣.

(٣٢) رواه الترمذي انظر الأحاديث القدسية ١ / ١٧٤.

(٣٣) رواه أصحاب السنن، انظر التاج ٢ / ٦٠.

(٣٤) رواه أبو داود والترمذي، انظر التاج ٢ / ٦٠.

«وعن «أنس» كان النبي صلى الله عليه وسلم يفطر في الشتاء على تمرات وفي الصيف على الماء»^(٣٥).

رابعاً: الدعاء عند الإفطار^(*)

عن «ابن عمر» رضي الله عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال: ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله»^(٣٦).

وعن «عبد الله بن عمرو بن العاص» رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد^(٣٧).

خامساً: حفظ اللسان:

عن «أبي هريرة» رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه^(٣٨).

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أصبح أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ شتمه أو قاتله فليقل إني صائم إني صائم»^(٣٩).

(٣٥) رواه الترمذي، انظر التاج ٢ / ٦٠.

(*) ملاحظة: يجب قول «اللهم إني لك صمت وعلى رزقك أفطرت ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله

هـ وليوش لي بيله.

(٣٦) رواه أبو داود والنسائي، انظر التاج ٢ / ٦٠.

(٣٧) رواه ابن ماجه، انظر فقه السنة ج ١ / ٤٥٧.

(٣٨) رواه الخمسة إلا مسلماً، انظر التاج ج ٢ / ٦١.

(٣٩) رواه الخمسة، انظر التاج ج ٢ / ٦١.

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر»^(٤٠).

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليس الصيام من الأكل والشرب إنما الصيام من اللغو والرفث فإن ما يطرأ حراً وجهل عليك أحد فقل إني صائم»^(٤١).

سادساً: تلاوة القرآن والجدود بالخير:

فغن «ابن عباس» رضي الله عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة في رمضان حين ينسلخ يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن، وفي رواية: فيدارسه القرآن، فإذا لقيه جبريل عليه السلام كان أجود بالخير من الريح المرسله^(٤٢).

وعن «زيد بن خالد الجهني» عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (من فطر صائماً كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء)^(٤٣).

(٤٠) رواه ابن ماجه والحاكم، انظر التاج ج ٢ / ٦١.

(٤١) رواه ابن خزيمة وابن حبان، انظر في التاج ج ٢ / ٦١.

(٤٢) رواه الشيخان، انظر التاج ج ٢ / ٦٢.

(٤٣) رواه الترمذي وأحمد، انظر التاج ج ٢ / ٦٣.

سابعا: قيام رمضان:

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة.

فيقول من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك^(٤٤).

ثم كان الأمر على ذلك في خلافة (أبي بكر) وصدراً من خلافة (عمر)^(٤٥).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من جوف الليل فضلى في المسجد وصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فتحدثوا، فاجتمع أكثر منهم فصلوا معه، فأصبح الناس فتحدثوا، فكثرت أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصلة فصلوا بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد، ثم قال: أما بعد فإنه لم يخف عليّ مكانكم، ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها، فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك^(٤٦).

وعن «أبي ذر» رضي الله عنه قال:

(٤٤) أي على الترغيب في القيام.

(٤٥) رواه الخمسة.

(٤٦) رواه الثلاثة، انظر التاج ٢ / ٦٣ - ٦٤.

صمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيء من الشهر، حتى بقى سبع، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، فلما كانت الليلة السادسة^(٤٧) لم يقم بنا. فلما كانت الخامسة^(٤٨) قام بنا حتى ذهب شطر الليل، فقلت يا رسول الله، لو نفلتنا قيام هذه الليلة، فقال: إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام الليل، فلما كانت الرابعة^(٤٩) لم يقم، فلما كانت الثالثة^(٥٠) جمع أهله، ونساءه، فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح، قلت، وما الفلاح؟ قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر^(٥١).

وعن (عبد الله بن عبد القادي) ت ٨٠ هـ^(٥٢) رضي الله عنه قال: «خرجت مع «عمر بن الخطاب» رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع^(٥٣) متفرقون، يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط^(٥٤)».

(٤٧) وهي الرابعة والعشرون.

(٤٨) وهي الخامسة والعشرون.

(٤٩) وهي السادسة والعشرون.

(٥٠) وهي السابعة والعشرون.

(٥١) رواه أصحاب السنن، انظر التاج هـ ٢ / ٦٤.

(٥٢) عبد بالتنوين، والقارئ بتشديد الياء نسبة إلى قارى بن ديش المدني، وعبد

الرحمن من خيرة تابعي أهل المدينة، وعلمائهم، وكان عاملاً على بيت المال في خلافة

عمر بن الخطاب. توفي سنة ٨٠ هـ. انظر ١ هامش المرشد الوجيز / ٧٧.

(٥٣) أوزاع أي جماعات.

(٥٤) الرهط من ثلاثة إلى غرة.

فقال (عمر) أني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد^(٥٥) لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على (أبي بن كعب) ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم (قال عمر) نعم البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون، يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله^(٥٦).

كم عدد قيام ركعات رمضان؟

كانت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة ركعة، وفي عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه كانت ثلاثاً وعشرين ركعة، والدليل على ذلك الحديثان التاليان:

الأول: عن «أبي سلمة بن عبد الرحمن» رضي الله عنه أنه سأل عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان؟

فقال: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره عن إحدى عشرة ركعة يصلي أربعاً فلا تسئل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً فلا تسئل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثاً ثم يصلي ثلاثاً، فقلت: يا رسول الله أتنام قبل أن توتر؟

قال يا عائشة إن عيني تتامان ولا ينام قلبي^(٥٧).

(٥٥) أي إمام واحد.

(٥٦) رواه البخاري. انظر التاج ٢ / ٦٥.

(٥٧) رواه الخمسة، انظر التاج ٢ / ٦٦.

والثاني: عن «يزيد بن رومان» رضي الله عنه قال:

كان الناس يقومون في زمن في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رمضان بثلاثة وعشرين ركعة»^(٥٨).

و- مفسدات الصيام:

تتقسم مفسدات الصيام قسمين:

أ- قسم يوجب القضاء والكفارة معاً.

ب- قسم يوجب القضاء فقط.

أ- فالذي يفسد الصوم ويوجب القضاء والكفارة معاً الوطء في نهار رمضان عمداً غير مكره.

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال: جاء رجل^(٥٩) إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت يا رسول الله، قال وما أهلكك. قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل نجد ما تعتق رقبة؟ قال لا. قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا. قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً قال لا. قال ثم جلس فأثنى النبي صلى الله عليه وسلم بفرق فيه تمر^(٦٠) فقال: تصدق بهذا. فقال الرجل: أعلى أفقر منا يا

(٥٨) رواه مالك، انظر المصدر المتقدم.

(٥٩) هو سلمة بن صخر، أو سلمان بن صخر.

(٦٠) الفرق بفتحيتين ما يسمى قفه أو زنبيلها مضموراً من خوص النخل يسع خمسة عشر صاعاً.

رسول الله فوالله ما بين لا بيتها أهل بيت أحوج إليه منا، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال اذهب فأطعمه أهلك»^(٦١).

فإن وقع الجماع نسياناً، أو لم يكونا مختارين بأن أكرها عليه، فلا كفارة حيثئذ، بل يجب القضاء فقط.

ومذهب جمهور الفقهاء: أن الرجل والمرأة سواء في وجوب القضاء والكفارة عليهما، ما دام قد تعمدا الجماع في نهار رمضان مختارين وهما ناويين للصيام.

ومذهب الشافعي، أنه لا كفارة على المرأة مطلقاً لا في حالة الاختيار ولا في حالة الإكراه، وإنما يلزمهما القضاء فقط، ودليلهم في ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الرجل الواطئ بالكفارة، ولم يأمر المرأة بشيء مع علمه صلى الله عليه وسلم بوقوع ذلك منها.

ب- والذي يفسد الصوم ويوجب القضاء فقط دون الكفارة ما يلي..؟

الأكل والشرب عمداً:

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة رخصها الله لم يقض عنه صيام الدهر وإن صامه»^(٦٢).

(٦١) رواه الخمسة، انظر التاج ج ٢ / ٦٧.

(٦٢) رواه الخمسة إلا مسلماً، انظر التاج ج ٢ / ٦٨.

وعن «أسماء بنت أبي بكر» رضي الله عنها قالت: أفطرنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم غيم ثم طلعت الشمس، قيل لهشام فأمروا بالقضاء^(٦٣) أما من أكل أو شرب ناسياً، أو مخطئاً، أو مكرهاً فعليه أن يتم صومه، ولا قضاء عليه ولا كفارة والدليل على ذلك ما يلي:

١- عن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه»^(٦٤).

٢- وفي رواية أخرى «من أكل أو شرب ناسياً فلا يفطر وإنما هو رزق رزقه الله»^(٦٥).

٣- وعن «أبي هريرة» أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أفطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة»^(٦٦).

٤- وعن «ابن عباس» رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

ب- القيء عمداً:

أما من غلبه القيء فعليه أن يتم صومه ولا قضاء عليه ولا كفارة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من زرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء وإن استقاء فليقضي».

(٦٣) رواه البخاري وأبو داود، انظر التاج ٢ / ٦٩.

(٦٤) رواه الخمسة، انظر التاج ٢ / ٦٩.

(٦٥) رواه الترمذي، انظر المصدر المتقدم.

(٦٦) رواه الترمذي والبيهقي، والحاكم، انظر المصدر المتقدم.

وفي رواية أخرى «من استقاء عمداً فليقضي»^(٦٧).

ج- الحيض أو النفاس:

فمن حاضت أو نفست ولو في اللحظة الأخيرة قبل غروب الشمس فإنه يجب عليها أن تفطر وعليها القضاء فقط دون الكفارة.

«عن معاذة رضي الله عنها قالت: سألت عائشة رضي الله عنها فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت أحرورية أنت؟»^(٦٨).

قلت: لست بحرورية ولكني أسأل، قالت كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة»^(٦٩).

د- الاستمناء:

وهو تعمد إخراج المنى بأي سبب من الأسباب سواء كان السبب تقبيل الرجل لزوجته، أو صمتها إليه أو غير ذلك فهو مفسد للصوم ويوجب القضاء.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له وأتاه آخر فسأله فنهاه، فإذا الذي رخص له شيخ والذي نهاه شاب»^(٧٠).

(٦٧) رواه اصحاب السنن وصححه الحاكم، انظر التاج ٢ / ٦٩.

(٦٨) أي نسبة إلى حروراء بلد بقرب الكوفة اجتمعت فيها الخوارج وهم يقولون بقضاء الصوم والصلاة على الحائض.

(٦٩) رواه الخمسة، انظر التاج ٢ / ٧٧.

(٧٠) رواه أبو داود وصححه البيهقي، انظر التاج ٢ / ٧٠.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبلُ ويباشر، وهو صائمٌ وكان أملككم لأربه^(٧١).

هد تناول أي شيء مما لا ينفذي به عادة من أي منفذ معتاد إلى الجوف فإذا ما وصل أي شيء إلى جوف الصائم من أحد المنافذ المعتادة في جسم الإنسان فإنه يوجب القضاء فقط.

ز- المباحات في الصيام:

يباح للصائم فعل كل ما لا يفسد الصوم، وفعل كل ما لا يعتبر مكروهاً بالنسبة للصائم مثل:

١- الحجامة:

فعن «ابن عباس» رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم^(٧٢).

وقيل لأنس رضي الله عنه «أكنتم تكرهون الحجامة للصائم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا إلا من أجل الضعف»^(٧٣).

٢- الاحتلام:

فعن «ابن عباس» رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم^(٧٤).

(٧١) رواه الخمسة، انظر التاج ٢ / ٧١.

(٧٢) رواه الخمسة إلا مسلماً، انظر التاج ٢ / ٧٢.

(٧٣) رواه البخاري وأبو داود، انظر التاج ٢ / ٧٢.

(٧٤) رواه الخمسة إلا مسلماً، انظر التاج ٢ / ٧٢.

٣- الاكتحال، والقطرة ونحوهما مما يوضع في العين سواء وجد طعمة في حلقه أو لا، لأن العين ليست منفذاً للجوف.

فعن «أنس» رضي الله عنه قال: قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم: اشتكت عيني أفأكتحل وأنا صائم؟

قال: نعم^(٧٥).

وروى ابن ماجة أن النبي صلى الله عليه وسلم اكتحل في رمضان وهو صائم^(٧٦).

وكان أنس رضي الله عنه يكتحل وهو صائم^(٧٧).

٤- الانغماس في الماء:

فقد روى أبو بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج^(٧٨) يصبُّ على رأسه الماء وهو صائم من الحر أو العطش^(٧٩).

ح- الأعدار المبيجة للفطر:

هناك أعدار تبيح للصائم الفطر في شهر رمضان وأصحاب هذه الأعدار قسمان:

(٧٥) رواه الترمذي، انظر التاج ٢ / ٧٢.

(٧٦) رواه ابن ماجة، انظر التاج ٢ / ٧٢.

(٧٧) رواه أبو داود، انظر التاج ٢ / ٧٢.

(٧٨) العرج بفتح وسكون قريبة على بعد أيام من المدينة المنورة.

(٧٩) رواه أبو داود والنسائي، وأحمد، انظر التاج ٢ / ٧٣.

الأول: من لهم الفطر وعليهم الكفارة فقط دون القضاء مثل:

- ١- الشيخ الكبير الطاعن في السن.
- ٢- المرأة الكبيرة الطاعنة في السن.
- ٣- المرأة الحبلى إذا خافت على نفسها من الصيام.
- ٤- المرأة المرضع إذا خافت على نفسها من الصيام.
- ٥- المريض الذي لا يرجى برؤه والعياذ بالله تعالى.

والدليل على ذلك ما يلي:

عن «ابن عباس» رضي الله عنهما قال في قوله تعالى:

وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين^(٨٠) هي رخصة للشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة، وهما يطيقان الصوم أن يفطرا ويطعما كل يوم مسكيناً والحبلى والمرضع إذا خافتا أفطرتا وأطعمتا^(٨١).

٢- وعن «ابن عباس» رضي الله عنهما قال: لا يرخص في هذا^(٨٢) إلا للذي لا يطيق الصيام أو مرض لا يشفى^(٨٣).

٣- وعن «أبي قلابة» رضي الله عنه عن رجل^(٨٤) قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم لحاجة فإذا هو يتغذى، قال هلم إلى الغذاء فقلت

(٨٠) سورة البقرة / ١٨٤.

(٨١) رواه أبو داود والبخاري، انظر التاج ٢ / ٧٦.

(٨٢) أي الإفطار والصدية.

(٨٣) رواه النسائي، انظر التاج ٢ / ٧٦.

(٨٤) هو أنس بن مالك من بني عبد الله بن كعب وهو أنس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم.

إني صائم قال هلم أخبرك عن الصوم إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة، والصوم ورخص للحبلى والمرضع»^(٨٥).

القسم الثاني:

من لهم الفطر وعليهم القضاء فقط مثل:

١- الحائض والنفساء:

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: إن كانت إحدانا لتفطر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقر على أن تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتي شعبان»^(٨٦).

٢- المسافر سافراً مباحاً مسافة تقصر فيها الصلاة:

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فمننا الصائم ومننا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ثم يرون أن من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن ويرون أن من وجد ضعفاً فأفطر فإن ذلك حسن^(٨٧).

٣- وعن «حمزة الأسلمي» قال: يا رسول الله أجد مني قوة على الصوم في السفر فهل علي جناح؟ فقال هي رخصة من الله تعالى فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه»^(٨٨).

(٨٥) رواه أصحاب السنن، انظر التاج ٢ / ٧١.

(٨٦) رواه الخمسة، انظر التاج ٢ / ٧٧.

(٨٧) رواه أحمد ومسلم، انظر فقه السنة ١ / ٤٤٢.

(٨٨) رواه أحمد ومسلم وأبو داود، انظر المصدر المتقدم.

ط- قضاء صوم رمضان:

قال الله تعالى:

شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر^(٨٩).

وعن «ابن عمر» رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قضاء رمضان إن شاء فرق، وإن شاء تابع»^(٩٠).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إن إحدانا لتفطر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر أن تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتي شعبان^(٩١).

مما تقدم تبين أن قضاء رمضان لا يجب على الفور بل يجب وجوباً موسعاً في أي وقت شاء، كما أنه لا يلزم التتابع في صيام أيام القضاء.

ي- الكفارات التي على من أفطر في رمضان:

الكفارات التي تجب على من أفطر في أداء رمضان نوعان:

١- صغرى.

٢- كبرى.

(٨٩) سورة البقرة / ١٥٨.

(٩٠) رواه الدارقطني وصححه ابن الجوزي، انظر التاج ٢ / ٧٧.

(٩١) رواه الخمسة، انظر المصدر المتقدم.

فالكفارة الصغرى:

هي إطعام مسكين عن كل يوم أفطره، وهي واجبة على أصحاب الأعدار الذين سبق بيانهم أثناء الحديث عن الأعدار المبيحة للفطر مثل:

- ١- الشيخ الكبير الطاعن في السن.
- ٢- المرأة الكبيرة الطاعنة في السن.
- ٣- المرأة الحبلى أو المرضع إذا خافت على نفسها من الصيام.
- ٤- المريض مرضاً لا يرجى برؤه والعياذ بالله تعالى.

والدليل على ذلك: -

قول «ابن عباس» رضي الله عنهما في قوله تعالى:
وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين^(٩٢) قال هي رخصة
للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصوم، أن يفطر أو يطعما
مكان كل يوم مسكيناً والحبلى والمرضع إذا خافتا أفطرتا
وأطعمتا^(٩٣).

والكفارة الكبرى على الترتيب كما يلي: -

- ١- إعتاق رقبة مؤمنة^(٩٤) سليمة من العيوب المضرة.

(٩٢) سورة البقرة / ١٨٤.

(٩٣) رواه أبو داود والبخاري انظر التاج ج ٢ / ٧٦.

(٩٤) هذا باتفاق الأئمة الثلاثة، وقال الحنفية: لا يشترط أن تكون الرقبة مؤمنة في كفارة الصيام.

٢- فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين بحيث او أفسد يوماً في
أثنائهما ولو بعذر شرعي كسفر مثلاً، صار ما صامه نفلاً، ووجب عليه
استئناؤها لانقطاع التتابع الواجب^(٩٥) فإن لم يستطع الصوم لعذر شرعي
فإطعام ستين مسكيناً وهذه الكفارة واجبة حسب الترتيب المتقدم عند
الأئمة الثلاثة وخالف المالكية في ذلك فقالوا: -

كفارة رمضان واجبة على التخيير بين الإعتاق والإطعام وصوم
الشهرين المتتابعين.

والدليل على هذه الكفارة حديث «سلمة بن صخر» المتقدم،
والذي رواه أبو هريرة ورواه كما يلي: -

عن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال: هلكت يا رسول الله، قال وما أهلكك. قال
وقعت على امرأتي في رمضان قال هل نجد ما تعتق رقبة؟ قال لا. قال
فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال فهل تجد ما تطعم
ستين مسكيناً قال لا. قال ثم جلس فأثنى النبي صلى الله عليه وسلم
بفرق فيه تمر، فقال: تصدق بهذا، فقال الرجل: أعلى أفقر منا يا رسول
الله فوالله ما بين لا بيتها أهل بيت أحوج إليه منا، فضحك النبي صلى
الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال اذهب فأطعمه أهلك^(٩٦).

(٩٥) التتابع في الصيام واجب عند الأئمة الأربعة، وقال الحنابلة: إذا أفطر لعذر
شرعي فلا ينقطع التتابع.

(٩٦) رواه الخمسة، انظر التاج ٢ / ٦٧.

تعقيب وتعليق:

ما جاء في هذا الحديث من أجزاء صرف الكفارة لأهل المكفر هو خصوصية لذلك الرجل، لأن المفروض في الكفارة أن توزع على المساكين من غير أهل المكفر يعطى كل واحد منهم مقداراً مخصوصاً والله أعلم.

ك- حكم من مات وعليه صيام واجب

من مات وعليه صيام واجب، بقضاء أو نذر فإنه يندب لوليه أن يصوم عنه، أو يطعم عن كل يوم مداً.

والمراد بالوليّ: القريب، سواء كان عصبه، أو وراثاً، أو غيرهما.

ولو صام شخص أجنبي عن الميت (صح) إن كان ذلك بإذن من الوليّ والدليل على ذلك الأحاديث الآتية:

١- عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: من مات وعليه صيام، صام عنه وليه^(٩٧).

٢- عن (ابن عمر) رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكيناً^(٩٨).

٣- عن (ابن عباس) رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر

(٩٧) رواه الثلاثة، والنسائي، انظر التاج ٢ / ٧٨.

(٩٨) رواه الترمذي وابن ماجه، انظر التاج ٢ / ٧٨.

أفا أقضيه عنها؟ فقال: لو كان على أمك دين أكننت قاضيه عنها. قال: نعم. قال: فدين الله أحق أن يُقضى^(٩٩).

٤- عن (ابن عباس) رضي الله عنهما أيضاً قال: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم عنها؟

قال: أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته أكان يؤدي ذلك عنها؟

قالت: نعم. قال: فصومي عن أمك^(١٠٠).

٥- وعن (ابن عباس) رضي الله عنهما، إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات ولم يصم أطعم عنه ولا قضاء، وإن نذر قضى عنه وليه والله أعلم^(١٠١).

ل- فضائل الصيام:

إن للصوم منزلة عالية في سائر الديانات السماوية، وبخاصة في الدين الإسلامي.

لذلك فقد نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم الكثير من الأحاديث التي تبيّن فضل الصوم وتحث عليه، وإليك طرفاً من هذه الأحاديث.

(٩٩) رواه الخمسة انظر التاج ٢ / ٧٨.

(١٠٠) رواه الشيخان، انظر التاج ٢ / ٧٨.

(١٠١) رواه أبو داود، انظر التاج ٢ / ٧٨.

فغن (أبي هريرة) رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزئي به. والصيام جنة^(١٠٢) فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث^(١٠٣) ولا يصخب^(١٠٤) فإن سابه أحد أو قاتله فليقلل إنني صائم، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم^(١٠٥) أطيب عند الله من ريح المسك. للصائم فرحتان يفرحهما ، إذا فطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه^(١٠٦).

وعن سهل بن سعرت ٩١هـ^(١٠٧) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن في الجنة باباً يقال له الريان، يدخل منه الصائمون يوم القيامة، لا يدخل منه أحدٌ غيرهم. فإذا دخلوا أغلق فلا يدخل منه أحد^(١٠٨).

وعن معاذ بن جبل^(١٠٩) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: ألا أدلك على أبواب الخير؟ قلت بلى يا

(١٠٢) جنة، بضم الجيم أي وقاية وحصن. (١٠٣) فلا يفحش في القول. (١٠٤) ولا يصيح. (١٠٥) تغير رائحة الفم.

(١٠٦) رواه البخاري، انظر الترغيب والترهيب ٢ / ٩٧.

(١٠٧) هو سهل بن سعد بن مالك بن خالد أبو العباس الأنصاري، آخر من مات بالمدينة من الصحابة (ت ٩١ هـ) على خلاف، انظر الإصابة ٢ / ٨٨ وتهذيب التهذيب ٤ / ٢٥٢ وهامش المرشد الوجيز / ٢٠٨.

(١٠٨) رواه البخاري ومسلم والنسائي، وزاد الترمذي (ومن دخله لم يظمأ أبداً)، انظر الترغيب والترهيب ٢ / ٨٢.

(١٠٩) هو معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري أبو عبد الرحمن الخزرجي من خيرة الصحابة وأحد الذين حفظوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشام ١٧ هـ على خلاف. انظر صفوة الصفوة ١ - ١٩٥، وغاية النهاية ٢٠ / ٣٠١. والإصابة ٣ / ٤٢٦ - وهامش المرشد الوجيز ٣٦.

رسول الله، قال: الصوم حنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار^(١١٠).

وعن (عبد الله بن عمر)^(١١١) رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة يقول الصيام: أي رب منعته الطعام والشهوة فشفعني فيه ويقول القرآن: منعته النوم بالليل فشفعني فيه، قال فيشفعان^(١١٢).

وعن (ابن عباس)^(١١٣) رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أدرك شهر رمضان بمكة فصامه وقام منه ما تيسر، كتب الله له مائة ألف شهر رمضان فيما سواه، وكتب له سجل بكل يوم عتق رقبة، وبكل ليلة عتق رقبة، وبكل يوم حملان^(١١٤) فرس في سبيل الله، وفي كل يوم حسنة، وفي كل ليلة حسنة^(١١٥).

(١١٠) رواه الترمذي، انظر الترغيب والترهيب ٢ / ٨٣.

(١١١) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي أبو عبد الرحمن ت ٧٣ هـ على خلاف انظر وفيات الأعيان ١ / ٣٠٩ وغاية النهاية ١ / ٤٣٧ والإصابة ٢ / ٣٤٧، وهامش المرشد الوجيز.

(١١٢) رواه أحمد والطبراقني في الكبير، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع، ورواه

الحاكم وقال: صحيح على شروط مسلم. انظر الترغيب والترهيب ٢ / ٨٤.

(١١٣) هو عبد الله بن عباس، بن عبد المطلب بن هاشم، أبو العباس القرشي الهاشمي

الصحابي الجليل بن عم الرسول صلى الله عليه وسلم ت ٦٨ هـ.

انظر تذكرة الحفاظ ١ / ٣٧ والإصابة ٢ / ٣٣٠ وتهذيب التهذيب ٥ / ٢٧٦.

(١١٤) حملان بضم الحاء وفتح الميم، مقدار حمل والحملان، مصدر حمل يحمل حملان.

(١١٥) رواه ابن ماجه، انظر الترغيب والترهيب ٢ / ٩١.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت أمتي خمس خصال في رمضان لم تعطهن أمة قبلها:

خلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وتستغفر لهم الحيثان حتى يفطروا، ويزين الله عز وجل كل يوم جنته، ثم يقول، يوشك عبادي الصالحون أن يلقوا عنهم المؤنة، ويصيروا إليك، وتصفد فيه مودة الشياطين، فلا يخلصون فيه إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره. ويغفر لهم في آخر ليلة.

قي: يا رسول الله أهي ليلة القدر؟ قال: لا ولكن العامل إنما يوقى أجره إذا قضى عمله^(١١٦).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم حتى يفطر، والإمام العادل ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب وعزتي وجلالي لأنصركن ولو بعد حين^(١١٧).

والله أعلم

(١١٦) واه أحمد والبخاري، انظر الترغيب والترهيب ٢ / ٩١.

(١١٧) رواه أحمد، والترمذي وحسنه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، انظر

الترغيب والترهيب ٢ / ١٠٣.

المبحث الثاني

أثر الصوم في تربية المسلم

وقد تحدثت فيه عن الأمور الآتية:

أ- الصوم تربية وجهاد.

ب- مزايا الصوم وهي:

١- تهيئة الصائم نفسياً لتقوى الله تعالى.

٢- تذكير الصائم بحال الفقراء.

٣- الصوم مظهر من مظاهر المساواة.

٤- الصوم وسيلة لتخفيف حدة النهم.

٥- فوائد الصوم الروحية:

٦- فوائد خلو المعدة من الطعام.

وإليك تفصيل الحديث عن هذه الآثار حسب ترتبيها:

obeikandi.com



أ- الصوم تربية وجهاد:

وذلك أن الصوم عبادة تتمثل في أمرين هامين وهما:

الأول: طاعة الله تعالى في الامتناع عن جميع المفطرات.

والثاني: جهاد النفس ومخالفة أهوائها.

وكلا الأمرين سرّ بين العبد وربّه، ويقبل الله فيهما إلا الصدق

والإخلاص.

والصيام بمعناه الدقيق هو تكييف الإنسان لنفسه بنفسه في حالات نموه المادي، والروحي، وحفظ التوازن بينهما، بحيث لا تقوى روحه على حساب مادته، ولا تطغى مادته على حساب روحه.

والذي يتطلبه الإسلام أن يكون المسلم وسطاً بين الأمرين، لأنه ليس ملكاً فيستغني عن الطعام والشراب، ولا جسد بحيث يعيش للطعام والشراب فقط، ولأن هذه صفة وحال الكفار والعياذ بالله تعالى قال الله تعالى: والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام والنار مثوى لهم^(١١٨).

وعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه قال: «جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي عليه الصلاة والسلام فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا: وأين نحن من النبي

صلى الله عليه وسلم، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال
أحدهم: أما أنا فأني أصلي الليل أبداً وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا
أفطر وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً.

فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم وقال:

أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إنني لأخشاكم لله،
وأتقاكم له، لكني أصوم، وأفطر، وأصلي، وأرقد، وأتزوج النساء،
فمن رغب عن سنتي فليس مني^(١١٩).

وعن أبي أيوب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال: أربع من سنن المرسلين: الحياء، والتعطر، والسواك، والنكاح^(١١٩).

ب- مزايا الصوم:

للصوم عدة مزايا تساعد على تربية المسلم، وسنشير إلى هذه
المزايا فيما يلي:

أولاً: تهيئة الصائم نفسياً إلى تقوى الله تعالى بترك شهواته
الطبيعية المباحة، والميسورة، امتثالاً لأمر الله، واحتساباً للأجر فتتربى
بذلك فيه ملكة ترك الشهوات المحرمة، والصبر عنها، ويقوى على
النهوض بالطاعات، والاصطبار عليها، ويعتاد الثبات على العبادة، ولذا
نجد النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

(١١٩) رواه الشيخان والنسائي، انظر التاج ٢ / ٢٧٨.

(١١٩) رواه أحمد والترمذي بسند حسن، انظر التاج ٢ / ٢٧٨.

قال الله تعالى في الحديث القدسي:

كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به. والصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني صائم، إني صائم، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك. للصائم فرحتان يفرحهما، إذا فطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه^(١٢٠).

ثانياً: تذكير الصائم بحال الفقراء عندما يحس ويشعر بآلام الجوع فقد يحمله ذلك على العطف على المحتاجين والفقراء والمساكين وفي هذا تربية للنفس على العطف والجود، والسخاء وترويض لها على ترك البخل، والشح ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس، كان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، فلرسول الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة^(١٢١).

ثالثاً: الصوم مظهر من مظاهر المساواة بين الأغنياء والفقراء، والملوك والسوقة، والصوم يعلم الأمة النظام في

(١٢٠) رواه مسلم، انظر الأحاديث القدسية ١ / ١٧٣.

(١٢١) متفق عليه، انظر رياض الصالحين / ٤٨٠.

المعيشة، فالمسلمون حين يفطرون في وقت واحد لا يتقدم أحد على الآخر، ويمتعون جميعاً عن المأكل والمشرب في وقت واحد كذلك، فما ذاك مظهراً اجتماعي عظيم من مظاهر الوحدة والمساواة.

رابعاً: الصوم من أكبر الوسائل في تخفيف حدة النهم، وذلك مما يدعو إلى راحة المعدة وصحة الجسم، ولذا نجد النبي صلى الله عليه وسلم يحث على الجوع، بل نجده ينفذه بنفسه وقد ورد في ذلك العديد من الأحاديث نذكر منها ما يلي:

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض^(١٢٢).

٢- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي^(١٢٣) من حيث ابتعثه الله تعالى حتى قبضه الله تعالى فقبل له: هل كان لكم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل قال: ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخاراً من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه الله تعالى.

فقبل له: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟

قال: كنا نطحنه وننفخه، فيطير ما طار وما بقي شربناه^(١٢٤).

(١٢٢) متفق عليه، انظر رياض الصالحين / ٢٣٤.

(١٢٣) النقي: بفتح النون وكسر القاف، وتشديد الياء وهو الخبز الحواري، أي الأبيض.

(١٢٤) رواه البخاري، انظر رياض الصالحين / ٢٣٦.

٣- وعن أبي محمد فضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: طوبى لمن هدى إلى الإسلام، وكان عيشه كفافاً وفتح^(١٢٥).

وعن أبي كريمة المقدام بن معد عكرب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ما رأى آدمي وعاء شراً من بطنه، بحسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه، وثلث لشرايه، وثلث لنفسه^(١٢٦).

وقال الدكتور «هيچ»:

إن أسباب الأمراض هي الحوامض السامة التي تتسرب إلى الدم من سوء التغذية، وأكبر خطراً «حمض أدريالين». ثم قال: إنه لا سبب لمرض ضعف الأعصاب المنتشر اليوم انتشاراً مريعاً بين جميع الطبقات إلا «حمض أدريالين» وهو من أسباب الإصابة «بالروماتيزم» وألم الرأس، وضعف القلب، والربو، والتهاب الشعب، والبول والسكري، ثم قال: إن السميات التي تتخلف من المواد الغذائية تثبت في تفرعات الأوعية الدموية وفسد الأوعية الشعرية، فتقل قوة سريان الدم ويشد ضغطه على الكلى، ويكون سبباً لضغط عام للبنية، ولاختلال جميع الأعضاء ومتى اشتد الضغط على القلب يحدث له مرض ثم تنتشر سموم الأغذية بتوالي تواردها في سائر الأعضاء فتمرضها.

(١٢٥) رواه الترمذي، وقال حديث حسن صحيح، انظر رياض الصالحين / ٢٣٦.

(١٢٦) رواه الترمذي وقال حديث حسن، انظر رياض الصالحين / ٢٤٤.

ويعرض الشخص نفسه على الأطباء فيشخصه كل منهم على ما تسمح به نظريته، فعادة ينصحونه بتعاطي الأدوية المنوعة ومرة يأمرونه بالراحة وأخرى ينصحونه بالسياحة، وهم في ذلك كله بعيدون عن حقيقة الداء فلو علموا أنه ناشئ عن سموم الأغذية وأشاروا عليه بحمية صحية لشفي بإذن الله،^(١٢٧) وهل الحمية إلا الامتناع عن الأكل فترة من الزمان؟

وهذا ما يتحقق بالصوم، ولذا قال بعض الأطباء إن صيام شهر واحد في السنة يذهب بالفضلات الميتة مدة سنة^(١٢٨).

خامساً: للصوم فوائد روحية أتحدث عنها فيما يلي:

من أعظم الفوائد الروحية أن يصوم العبد ابتغاء وجه الله تعالى ولا شك من أن يصوم لوجه ربه فإن صومه يكون مقبولاً بإذن الله تعالى، إذ فالصوم موسم روحي يطلب من الصائم فيه ترك المعاصي، والمآثم وفي ذلك تربية للنفس، وترويض لها على خشية الله تعالى ومراقبته وصدق الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال في الحديث الذي يرويه أبي هريرة رضي الله عنه: من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه^(١٢٩).

(١٢٧) انظر العبادات الإسلامية / ١٢٤.

(١٢٨) انظر العبادات الإسلامية / ١٢٥.

(١٢٩) رواه البخاري.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث، ولا يصخب، فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني صائم^(١٣٠).

سادساً: فوائد خلو المعدة من الطعام:

مما هو معروف أن الصوم يترتب عليه الجوع، وتخفيف المعدة من كثرة الطعام، وقد ثبت علمياً أن الجوع يترتب عليه أمور في غاية الأهمية في تربية المسلم منها: أنه يترتب على الجوع صفاء القلب، وإذكاء القريحة ونفاذ البصيرة، لأن الشبع يكثر البخار في الدماغ الذي يبيلد الذهن.

وبالجملة فمن يتأمل العبادات الإسلامية يجد أنها ترمي إلى تربية المسلم تربية روحية، وجسمانية، فضلاً عن أنها تهدف دائماً إلى توحيد الله تعالى بإخلاص العمل له، والبر بالمجتمع وجميع الأفراد.

فما ذكرت الصلاة إلا وذكر معها الزكاة.

وما ذكر الإيمان إلا وذكر معه صالح الأعمال.

وما ذكر الصوم إلا وذكرت معه الصدقة.

فانظر إلى صفة المسلم في قوله تعالى:

إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات

(١٣٠) متفق عليه، انظر رياض الصالحين / ٤٨٥.

والمصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم
والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد الله لهم مغفرة
وأجرأ عظيماً^(١٣١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس الموضوعات

- منهج الكتاب ٩
- البحث الأول عن صيام شهر رمضان ١١
- ١ - تعريف الصيام لغة وشرعاً ١٢
- ٢ - الدليل على فرضية صيام شهر رمضان ١٢
- ٣ - بم يثبت شهر رمضان ١٤
- ما هي كيفية إثبات الهلال؟
- انظر أقوال الشافعية في ذلك ١٦
- انظر أقوال الحنابلة في ذلك ١٦
- انظر أقوال الحنفية في ذلك ١٦
- انظر أقوال المالكية في ذلك ١٧
- ما الحكم إذا ثبت الهلال بقطر من الأقطار؟ ١٨
- بم يثبت شهر شوال؟ ١٩
- ٤ - شروط الصيام ٢٠
- انظر أقوال الشافعية في ذلك ٢٠
- انظر أقوال الحنفية في ذلك ٢١
- انظر أقوال المالكية في ذلك ٢٢
- انظر أقوال الحنابلة في ذلك ٢٥
- ٥ - آداب الصيام ٢٨
- أولاً السحور والدليل على ذلك ٢٨

- ثانياً تعجيل الفطر والدليل على ذلك ٣١
- ثالثاً أن ينظر الصائم على تمر والدليل على ذلك ٣١
- رابعاً الدعاء عند الإفطار ٣٢
- خامساً حفظ اللسان والدليل على ذلك ٣٢
- سادساً تلاوة القرآن والدليل على ذلك ٣٣
- سابعاً قيام رمضان والدليل على ذلك ٣٤
- ٦ - مفسدت الصيام وأقسامها ٣٧
- ٧ - المباحات في الصيام ٤١
- ١ - الحجامة ٤١
- ٢ - الاحتلام ٤١
- ٣ - الاكتحال ٤٢
- ٤ - الانغماس في الماء ٤٢
- ٥ - الأعداء المبيحة للفطر ٤٢
- ٨ - قضاء صوم رمضان ٤٥
- ٩ - الكفارات التي على من أفطر في رمضان ٤٥
- ١٠ - حكم من مات وعليه صيام واجب ٤٨
- ١١ - فضائل الصيام ٤٩
- المبحث الثاني: أثر الصوم في تربية المسلم..... ٥٣**
- أ- الصوم تربية وجهاد ٥٥
- ب- مزايا الصوم وهي: ٥٦
- ١- تهيئة الصائم نفسياً لتقوى الله تعالى ٥٦
-

٥٧	٢- تذكير الصائم بحال الفقراء
٥٧	٣- الصوم مظهر من مظاهر المساواة
٥٨	٤- الصوم وسيلة لتخفيف حدة النهم
٦٠	٥- فوائد الصوم الروحية
٦١	٦- فوائد خلو المعدة من الطعام
٦٣	فهرس الموضوعات